



سياسة المساواة والعدالة

الإصدار الأول - يناير ٢٠٢٤م



مقدمة

تُبدي جمعية همم الشبابية الاهتمام والحرص على المساواة والعدالة والشمول بين الأشخاص من جميع الجوانب، وبين الجنسين كذلك وتأخذ بمعاني الإنصاف في المعاملة بين الرجل والمرأة من كل الجوانب طبقاً لاحتياجاتهم الخاصة وهذا يتلخص في المساواة في المعاملة والحقوق، والمنافع والواجبات والفرص.

النطاق

تطبق هذه الآلية على جميع إدارات جمعية همم الشبابية.

البيان

أولاً: الأنظمة:

فيما يتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة ومكافحة التمييز في إطار العمل، فإن نظام العمل لا يفرق بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات، كذلك لا يوجد تمييز في الأجر عند تساوي قيمة ونوعية العمل، والمملكة من الدول المنظمة لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٠٠) الخاصة بمساواة العمال والعاملات عن العمل ذي القيمة المتساوية واتفاقية رقم (١١١) الخاصة بالتمييز في الاستخدام والمهنة، وقد صدر القرار الوزاري رقم ٢٣٧٠/١ وتاريخ ١٨/٩/١٤٣١هـ الموافق ٢٨/٨/٢٠١٠م الذي أكد على منع كل تمييز في الأجور بين العمال والعاملات عن العمل ذي القيمة المتساوية، كما نجد أن هناك مساواة تامة بين الرجال والنساء في إعانة البحث عن العمل، حيث تحصل المرأة على نفس مقدار الإعانة التي يحصل عليها الرجل، وكذلك فيما يتعلق بدعم التدريب والتوظيف الذي يقدمه صندوق تنمية الموارد البشرية لمن يتم توظيفهم من النساء والرجال في القطاع الخاص سواء من حيث مقدار دعم تكاليف التدريب أو الأجر أو مدة الدعم.

الالتزامات

١) تلتزم كافة إدارات جمعية همم الشبابية بتطبيق هذه السياسة على جميع الموظفين والمتطوعين والمستفيدين وأصحاب المصلحة، تقوم جمعية همم الشبابية بكفالة حق كل فرد يعمل فيها دون تمييز متخذة سياسة المساواة لديها وفق اللائحة التنفيذية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

٢) تلتزم جمعية همم الشبابية في عملية التوظيف بالعدالة التامة، واستناد العملية بالحكم على الخبرات والمهارات وليس الشخص، حيث يقوم فريق التوظيف بكل أمانة ومسؤولية متابعة وتقييم الطلبات وفق المعرفة والمهارات والخبرات والنظر في مدى استيفائها للمواصفات المنصوص عليها في الوصف الوظيفي للشاغر.

٣) تُرحب جمعية همم الشبابية بقبول الطلبات المقدمة من الأشخاص كافة وذلك وفق اللائحة التنفيذية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والجهة الإشرافية.

تنويه

تم إعداد هذه السياسة بما لا يتعارض مع أي من الأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية بشكل عام، وأنظمة ومعايير حوكمة القطاع غير ربحي بشكل خاص، وهذا يشمل اللائحة الأساسية للجمعية، وجميع اللوائح والسياسات الداخلية.

المنطلقات والمراجع

- ١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) بتاريخ ١٩ / ٢ / ١٤٣٧هـ.
- ٢- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادر بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ت/٢/٢٠٢٣م وتاريخ ٠٤/٠١/٢٠٢٣م.
- ٣- نظام العمل المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) بتاريخ ٥/٦/١٤٣٦هـ.
- ٤- اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها (٧٠٢٧٣).
- ٥- قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادر بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ت/٩/١/٢٣م وتاريخ ١٨/١٢/١٤٤٤هـ.
- ٦- اللائحة الأساسية للجمعية.

الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع **(العاشر)** في دورته **(الثانية)** هذه السياسة في **٢٠/١/٢٠٢٤م**.



سياسة التواصل

لجمعية همم شبابية

الإصدار الأول - يناير ٢٠٢٤م



جمعية همم شبابية

- جمعية شبابية متخصصة -

محافضة الدلم - طريق الأمير سلمان بن محمد

الدلم ١٦٣٢٣-٥٦٩٩ رقم الوحدة ٩

HEMM.ORG.SA

INFO@HEMM.ORG.SA

0552744000